

شرح موطأ للإمام مالك للشيخ المحدث: عبدالله السعد ٩٤

عبدالله السعد

غزو وعن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة وعن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي قد اخبرت من الحفياء وكان امدها [00:00:02](#) - امدها

ثنية الوداع وسابق بين الخير التي لم تظلم من الثنية الى مسجد بني زريق وان عبد الله ابن عمر كان ممن سبق بها وعن مالك عن يحيى ابن سعيد انه سمع سعيد ابن المسيب يقول ليس ليس برهان الخيل بأس اذا دخل فيها محل اذا دخل فيها - [00:00:22](#) محلل فان سبق اخذ السابق وان سبق لم يكن عليه شيء. وعن مالك عن يحيى ابن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤي وهو يمسح وجه فرسه بردائه. فسأل عن ذلك فقال اني عوتبت الليلة في الخيل. وعن مالك عن حميد الطويل - [00:00:42](#) عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج الى خيبر اتاها ليلا وكان اذا اتى قوما بليل لم يغر حتى يصبح. فخرجت يهود بمساحيهم ومكافلهم فلما رأوه قالوا محمد والله محمد والخميس. فقال رسول الله - [00:01:02](#) صلى الله عليه وسلم الله اكبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين. وعن مالك عن ابن شهاب عن حميد ابن عبدالرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله - [00:01:22](#) هذا خير فمن كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الريان فقال ابو بكر ابو بكر الصديق يا رسول الله ما على من يدعى من هذه الابواب من ضرورة فهل - [00:01:42](#)

لا احد من هذه الابواب كلها؟ قال نعم وارجو ان تكون منهم باب احراز من اسلم من اهل الذمة ارضه. سئل مالك عن امام عن امام قبل الجزية من قوم فكانوا يعطونها ارأيت من اسلم منهم اتكون له ارضه او تكون للمسلمين ويكون لهم ما له فقال - [00:02:02](#) امالك ذلك يختلف. اما اهل الصلح فان من اسلم منهم فهو احق بارضه وماله. واما اهل العنوة الذين اخذوا عنوة فمن اسلم منهم فان ارضه وماله للمسلمين. لان اهل قد غلبوا على بلادهم. وصارت فينا للمسلمين - [00:02:23](#) واما اهل الصلح فانهم قد منعوا اموالهم وانفسهم حتى صالحوا عليها فليس عليهم الا ما صالحوا عليه. باب الدفن في قبر واحد من وانفاذ ابي بكر رضي الله عنه حجة رسول الله صلى عبيدة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:42](#)

وعن مالك عن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة انه بلغه ان عمرو ابن الجموح وعبد الله ابن عمرو الانصاريين ثم السلميين كان قد حفر السيل قبرهما وكان قبرهما مما يلي السيل وكان في وكان في قبر واحد وهما ممن ممن استشهد يوم - [00:03:02](#) وحفر عنهما ليغير من مكانهما فوجدا لم يتغيرا. كأنهما ماتا بالامس. وكان احدهما قد جرحا فوضع يده وعلى جرحه فدفن وهو كذلك فأميظت يده عن جرحه ثم ارسلت فرجعت كما كانت وكان بين احد وبين يوم حق يوم - [00:03:22](#) غفر عنهما ست واربعون سنة قال مالك لا بأس ان يدفن الرجلان الرجلان والثلاثة في قبر والثلاثة في قبر واحد من ضرورة ويجعل الاكبر ما يلي القبلة وعن مالك عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن انه قال قدم اه قدم على ابي بكر الصديق مال من البحرين فقال من كان له عند رسول الله - [00:03:42](#)

الله عليه وسلم واي اوعدة فليأتني فجاءه جابر ابن عبد الله فحسن له ثلاث حسنات. نعم احسنت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله

رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - [00:04:08](#)

اما بعد فاسأل الله عز وجل الاعانة والتوفيق والهداية والرشاد قال رحمه الله تعالى ما جاء في الخير والمسابقة بينها والنفقة في

الغزو نعم تذهب فيها احاديث كثيرة في الخير - [00:04:30](#)

وذلك ان اساسيا المستعملة في الجهاد في سبيل الله جل وعلا فهل جاء الحسن غض الخير في سبيل الله والاعتناء بها وايضا بدأت

الاجر الذي يحصل عليه الانسان عندما يستعملها في سبيل الله سبحانه وتعالى - [00:04:45](#)

وجاء ايضا مشروعية المسابقة على الخيل كما سوف يأتي باذن الله والمسابقة بين الخير من هذا الباب فهتما ثبت عنه عليه الصلاة

والسلام انه قال لا سبق الا في ثلاث في النصل والحاسب والخف - [00:05:04](#)

او كما قال عليه الصلاة والسلام المسابقة في هذه الاشياء الثلاثة متعلقة بالجهاد نعم النصال او الرماية والخيل هي التي توكل في

القتال وكذلك الابل نعم انك تأتي الغزو نعم - [00:05:22](#)

يعني ماذا يقول للانسان من اجر وثواب في ذلك قال مالك عن نافع وهو مولى عبد الله بن عمر تقدم رواضا ووثيقة توفي عن سبعة

عشر ومئة وجدة من الرواية عن عبدالله بن عمر - [00:05:42](#)

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة نعم هذا

الحديث حديث صحيح وهذا ثابت في الصحيح - [00:06:00](#)

وهو ان القيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة وجاء نفسه من صحابي هذا الحديث والناس هي مقدم من فوز ولما استوسم من

الشعر على جبهة الفرس وهذا مدح للخير وان في نواصيها الخير - [00:06:18](#)

الى يوم القيامة وذلك وان لا يعلم او من الاسباب الكبيرة انها تستعمل في سبيل الله وفي الغزو والجهاد في سبيل الله جل وعلا وقد

جاء في صحيح الامام مسلم ان - [00:06:38](#)

اه عندما يفتتح المسلمون القصة الدينية ويلقون سيوفهم في اغصان الزيتون يأتي اليهم القدو بان الدجال قد خرج. فيوصلون

طليعة عشرة قال عليه الصلاة والسلام اني لا اعلم اسماءهم واسماء ابائهم والوان - [00:06:54](#)

سجودهم فهذا يدل على استمرار بقاء استعمال او استمرار بقاء استعمال الخيل في سبيل الله سبحانه وتعالى طبعا هذا الحديث ليس

فيه نفي شعبان الالات الحديثة الموجودة الان ولا اثبات - [00:07:14](#)

فنحن لا نمشي ولا نثبت يعني بعض البعض قد يستدل بهذا النص وبغيره من ذكر الشيخ والخيل على ان سوف يرجع القتال بالسيف

والخيل وان ما في هناك الات وكذا - [00:07:36](#)

مثلا لا هذا فيه مثل العلم عند الله عز وجل لا شك ما اقبل عنه عليه الصلاة والسلام فهو حث على حقيقته وانه لا شك سوف يرسلون

فواغص وانه عليه الصلاة والسلام يعلم اسمائهم واسماء - [00:07:51](#)

فهذا لا شك هذا على حقيقته ولا يتعول بشيء اخر ولا يمكن تعويده لانه قال اعرف عنوان قيوفي نعم لكن نافذة نعم فنحن الله اعلم

ماذا في ولادة برك لازم ثبت ما جاء به النص - [00:08:09](#)

ان الرسول عليه الصلاة والسلام نعم من الاسباب والله اعلم في بركة الخيل انها كذبة وتستعمل ويقا تل عليها في سبيل الله ويجاهد

عليها في ذات الله سبحانه وتعالى ولذلك ثبت لنا في حديثنا ان السابق - [00:08:29](#)

هل ثبت في حديث ابي قد تقدم ان للثالث له ثلاثة اسهم له سهم ولفرسه فهمين ميز عليه الصلاة والسلام بين الذي يقاتل مهنة راتب

على سلف وبين الذي يقاتل - [00:08:46](#)

نحن لازم نعم فكل هذا فيه يعني المدح ديال الخير لعل هذا من الاسباب في قوله عليه الصلاة والسلام الخير في نواصيها الخير الى

يوم القيامة نعم قال مالك رحمه الله تعالى ان اتى عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي

اغمضت من - [00:09:06](#)

الفاء نعم وكان امدها ثنية الوداع. وسابق بين الخيل التي لم تغضب نعم. والخيل التي هذه تهيأ للسباق هذي تهيأ للشباك يعني لهم

طريقة يعرفونها حتى تسمن ثم بعد ذلك - [00:09:32](#)

يقللون القوت عليها او الاكل لها حتى تقوى يضعون عليها الاغطية والجبال نعم حتى تعرف المهم هذي تكون يعني اقوى اقوى من الخير التي لم تغمض او تدمم. نعم فسابق عليه الصلاة والسلام بين هذين النوعين من الخير. وفي هذا ان لا يتساويان - [00:09:55](#) او لا تتساوى القلوب من كل حزب التي اظمغت وجهزت ان يكون مدها ابعده بخلاف التي لم تضم او يكون امدها اقل كما فعل عليه الصلاة والسلام قال سابق بين الخيل التي اظلمت من الحيساء وكان امدها ثنية الوداع - [00:10:21](#)

نعم هذا ما كان خارج المدينة نعم و عندما قدم عليه الصلاة والسلام من تبوك استقبله الصبيان عند ثنية الوداع نعم قال وسابقا بين الخيل التي لم تظمر من الثنية الى مسجد بني زويق نعم وفي هذا المشروع هي تسمية المسجد - [00:10:41](#) مثلي نعم باسم يعني من بناه مثلا او باسم الناس الذين يسكنون حوله وما شابه ذلك لا بأس كما تسميته هنا وان عبد الله ابن عمر كان ممن سابق بها. نعم - [00:11:04](#)

وهذا الحديث اسناده صحيح وهو ثابت في الصحيحين نعم وفي هذا المشروعية المصادقة بين الخير نعم وكما تقدم لنا في الحديث لا سبق الا في ثلاث نعم وفيه ايضا اه نعم في عدم كما تقدم التفويض بين انواع الخيل في ذلك - [00:11:20](#) نعم وفي هذا ان الصحابة يعني كانوا يسابقون كما علمهم الرسول صلى الله عليه وسلم واستمروا على هذا طبعاً مع الجماعة منهم كانوا يفعلون هذا الشيء واما يعني يعني احيانا الان - [00:11:46](#)

او قد يجري الان يسابقون بين من باب التوجه. من باب الرفاهية وقد يعني مثلا اذا كان تضييع للاوقات ومبالغة لا هذا منه هذا لا لا نعم منه فدل على ان هذا الممنوع اذا كان يعني هؤلاء ينبغي او لا ينبغي - [00:12:04](#)

المسألة مبالغة واشغال للناس لا شك ان والله اعلم ان مثل هذا نعم لا ينبغي وان العين توقف مثل ذلك نعم واما كان زال عليه الصلاة والسلام فعلى وعد ذلك والله اعلم هو الجهاد. تدريبهم على الفرنسية والقتال في سبيل الله جل وعلا - [00:12:23](#) نعم قال مالك عن ابن سعيد وهو ابن قيس الانصاري ثقة ثبت تقدم لنا فقيه تولى القضاء وفي ومئة بعد الاربعين ومئة على خلاف في وفاته وخلل الاصحاب اجله الجماعة وهو من صغار التابعين - [00:12:44](#)

انه سمع سعيد ابن المسيب يقول ليس بوهاء ليس برهان الخيل بأس اذا دخل فيها محلل التزفت اخذ السبع والا وان صدق لم يكن عليه شيء نعم هذه المسألة وهي مسألة المسابقة بين الخيل هل يشترط فيها محلل؟ يعني شهر ثالث يدخل يسابق معهم - [00:13:05](#) حتى يكون هذا يعني يحلل المراهنة انا اكون سعيد بن شعيب وكما دعى بلى هذا جمع من اهل العلم بناء على ما جاء عن سعيد وقد جاء هذا مرفوعا ولكن لا يصح - [00:13:34](#)

من كلام سعيد ابن المسيب فنذهب ماذا نقول حتى لا يكون في المال؟ نقول حتى يخرج عن صورة القماش نعم هل هذا لا يشترط وان الصاب قد اطلق جواز المسابقة والمباهلة. لا سبق الا في ثلاث يعني المقصود المناهنة - [00:13:48](#) نعم وهذا الثواب وقد تكلم الامام ابن القيم وقبله ايضا التي ما عزمها ايضا الامام ابن تيمية على ابطال هذا الشيء نعم وان هذا لا يستوى وكلام ابن القيم في الفروسية - [00:14:14](#)

نعم فالصحيح ان هذا لا يشترط وانه يحق ان يتسابق لينفع اكثر. وان من سبق اخذ اخذ سبق وهو وعد الذي واهن عليه نعم فالمسابقة تنقسم والله اعلم الى قسمين - [00:14:29](#) القسم الاول كاف يقول مثلا من فاز نعطيه جائزة اعطي هدية اعطيه مبلغ فهذا لا بأس فيه هذا ما فيه شيء سواء كانت ثلاثة او غيرها يعني مثلا يقول واحد هذي اسئلة علمية مثلا - [00:14:47](#)

نوعية اللي يفوزوا بعطيه الجائزة هل مثلا على الارجل اللي يفوزه بعطيه الجائزة فهذا لا بأس لا يعني هو يقول اللي فزع بجلده هذا ما في بأس القسم الثاني هو ان يكون هناك مباحنة بين المتسابقين. هذا لا يجوز ان يكون الا في الثلاث - [00:15:07](#) نعم ذهب الامام ابن تيمية وابن القيم الى انه يدخل في هذا المغاهنة في مسائل العلم. واحتجوا بقصة هادي باقي اشديق انما رضي الله عنه عندما تفاهم مع المشركين وايضا قالوا ان اذا كان يعني المراهنة - [00:15:29](#)

فهذا الخيل على الابل واجتهاد من اجل اعلم الناس الفروسية وفنون القتال وكذا وكذا وان هذا فيه نصرة للدين اذا العلم هو جهاز بالحجة والبيان بهذا الحجة والبيان يعني اعلن - [00:15:46](#)

ولذلك قال تعالى او قد قال تعالى وجاهدكم به جهادا كبيرا هذا فيه نصرة للدين نعم من جهة من جهة الحجة والبيان مازال ما في القتال نسب للدين من جهة السيف والسنان - [00:16:08](#)

نعم ولا ذهبوا اليه ظاهروا دليل واضح دليل واضح. نعم فالزائد الثاني ما يكون هذا الا فيما جازه الشهر في الاشياء الثلاثة وهذا علما دلت الدالة على مشروعيتها طبعاً يعني وبما الان تكون مقام السهام وبماي الان تقوم مقام السهام. نعم - [00:16:28](#)

وضماية بسهام يعني بما يلي اه او بما يلعب بالاسلحة الحديثة تكون مقام السهام. نعم قال ذلك ان يحيى ابن سعيد انه رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤي وهو يمسح وجه فرسه برداءه - [00:16:49](#)

فسئل عن ذلك فقال اني اوتيت الليلة في الخيل نعم اعتبر هذا الموصل هذا منشد ويحيى بن سعيد الانصاري من كما تقدم وعتب في الخيل يعني انه حصل تقصير في الخيل وما شابه ذلك. ولكن هذا الخبر لا يصح - [00:17:07](#)

بنحو او ببعضها عن خالد بن معدان وجاء من حديث ابي وهب الجشمي لكن كلها او آآ معزلة نعم فهذه لا لا يصح منها شيء في ذلك قال مالك عن حميد الطويل وهو حميد بن ابي حميد - [00:17:29](#)

البشري المعروف بحميد الطويل وهو ثقة او اجله الجماعة وهب من المكتوبين من الرواية عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه آآ قد تكلم بعض الشيخ في والدته قال ان هناك حديثا يسمعونها من انس وقد يدلها - [00:17:52](#)

نعم ولكن كما نص ايضا بعض الحفاظ على ان بينهما في هذه الاحاديث او في بعضهم وبكلها طبعاً فازت الجنان وسابت ثقة جميل ولذلك هو يقول اي حميد في بعض الاحيان وثبتني فيه ثابت - [00:18:11](#)

يعني يسمع الحديث من انس رضي الله عنه يسمع ايضا من فازه تثبينا او تأكدا وحفظا لهذا الحديث. نعم انس ابن مالك طبعاً قد خرج له الجماعة عن انس بن مالك رضي الله عنه - [00:18:30](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج الى خيبره ليلاً فكان اذا اتى قوم بليل لم يغضب حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود طبعاً ده عنه عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح انه كان ينتظر فاذا سمع الاذان - [00:18:48](#)

لن يغزوه لان هذا دليل على الاسلام واذا لم يسمع غزاهم عليه الصلاة والسلام نعم قال فلما اصبح خرجت اليهود بمساحيم ومكاتبهم وقالوا فلما رأوه قالوا محمد والله محمد والخميس خميس الجيش - [00:19:09](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر قبضت خيبر انا اذا نزلنا في ساحة قوم فساء صباح من نعم هذا الحديث صحيح وهو ثابت في الصحيح نعم الحديث في الصحيحين وهذا الاسناد صحيح - [00:19:30](#)

وفي هذا مشروعية الجهاد في سبيل الله والغزو في سبيل الله سبحانه وتعالى وانه كان عليه الصلاة والسلام ينتظر حتى يصبح عليه الصلاة والسلام وجاء في بعض الروايات كما تقدم لو كان ينتظر هل يسمع اذان او لا - [00:19:50](#)

نعم وفي هذا ايضا مشروعية الاغاضة في وقت الصباح على القفاظ وفيه ايضا استعمال كلمات القرآن الكريم نعم كما قال عليه الصلاة والسلام انا اذا نزلنا في ساحة قوم فساء صباح المزدوين. نعم - [00:20:08](#)

وهذه المسألة والله اعلم فيها تفصيل يعني اذا كان الانسان استعاض بحيث ما في تكلفة وكذا او ما في تكلف فهذا لا بأس فيه هذا فعل عليه الصلاة والسلام كما في هذا الحديث - [00:20:28](#)

واما اذا كان فيه تكلف وكون الانسان يكثر من هذا ويتكلم بالقرآن كما يحكى عن البعض فهذا مهدف هذا يؤدي الى والله يعلم امتهان القرآن الكريم الواحد يسأل كم الساعة يقول الساعة ادهى وامن - [00:20:39](#)

نعم او اتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا. اذا اراد ان يعطوا ما شابه ذلك لا بدل هذا نعم يؤدي الى امتهان كلام الله سبحانه وتعالى لا بالله ان انسان ساقه ولقي نسب فقال لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا فلا بأس لانه وافق الواقع الذي حصل لهذا الشخص -

نعم هذا المثلث رحمه الله تعالى عن مالك عن ابن نعم قال مالك عن ابن شهاب وهو الزهري محمد المسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب بفرش الزهري ابو بكر المدني نبيل الشام من كبار الائمة في عام اربعة وعشرين ومئة وقيل خمسة وعشرين ومئة وقيل ثلاث وعشرين ومئة - [00:21:22](#)

عوج له الجماعة عن امي ابن عبد الرحمن ابن عوف القرشي الزهري وهو ثقة جليل اصحاب التابعين عفوا من الطبقة الوسطى من التابعين وهناك عبيد اخر ابن عبد الرحمن ولكنه الحميوي البصري هذا حميد بن عبد الرحمن بن عوف - [00:21:43](#)
القوشي الزهري المدني واما الثاني فهو حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري وحميد ابن عبد الرحمن اكبر من هيثم جهة السجن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير. نعم. يعني زوجين - [00:22:06](#)

في سبيل الله مثل الجناب ودرهم هذا يعني انصح زوجين في سبيل الله سبحانه وتعالى او فوش سعيد في سبيل الله سبحانه وتعالى وما شابه ذلك. والله اعلم نعم من فعل ذلك نادى في الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان - [00:22:32](#)

الصدقة يدعى او دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب اوليان نعم تضع الجنة لها ثمانية ابواب نسأل الله من فضله وكل باب يعني كما يظهر في هذا النص - [00:22:56](#)

يقول اه يعني عمل معين مثل جهاد مثل الصدقة مثل الصيام نعم مثل الصلاة كما جاء في هذا الحديث الصحيح فقال ابو بكر الصديق يا نعم رضي الله عنه يا رسول الله ما على من يدعى من هذه الابواب من ضرورة فهل يدعى احد من هذه الابواب كلها -

[00:23:11](#)

قال نعم وارجو ان تكون منهم عشان لازم هذا الحديث اسناده صحيح وقد خرج الشيخان. نعم. وفي هذا الحديث الحث على الانفاق في سبيل الله سبحانه وتعالى وان الانسان اذا صدق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا قليل. نعم - [00:23:33](#)
ونرجع ندخل من باب الصدقة اناشد الانفاق في سبيل الله موافق فيه جدا وكما هو معلوم ان في اكثر الايات تقديم الانفاق تقسيم عفوا الجهاد بالمال على الجهاد آآ للنفس - [00:23:53](#)

على الجهاد بالنشر ايات كثيرة نعم فهذا فيه حث على ذلك هذا فيه حث على ذلك ما الادلة التي تدل على هذا كثيرة نسأل الله من فضله نعم وفي هذا كما تقدموا ابواب الجنة كل باب يختص بعمل من الاعمال. نعم - [00:24:10](#)

نفي هذا سبيلا لابي بكر الصديق رضي الله عنه فضيل الله انه انه يرجى ان يدخل من الابواب كلها رضي الله عنه لانه عنده جهاد وعنده صدقة هو عنده صلاة وعنده وعنده رضي الله تعالى عنه - [00:24:30](#)

اما قال المصنف رحمه الله احراز احراز من اسلم من اهل الذمة او صح نعم قال سيدنا ما لك الامام قبل الجزية من قول يعني امام من ائمة المسلمين؟ نعم. فكانوا يعطونها ارايت من اسلم منهم اتكون له ارضه - [00:24:48](#)

او تقول للمسلمين؟ نعم ويقول لهم ما له فقال مالك ذلك يختلف اما اهل الصلح فان من اسلم منه فهو حق بعظمه لانهم صلحوا هذا السبب في ذلك صلحوا بالمصالحة حتى يخرج الانسان عرضه اذا كان حسن شلحة - [00:25:09](#)

نعم فالان هو اسلم بعد الصلح فلا شف هذا الامر تبقى له نعم. واما ما فتح عنه فهذا يكون ملك الغزاة من المسلمين فبالتالي هؤلاء الكفار الذين كانوا على كفرهم في الاول لا يملكون هذا الشيء - [00:25:30](#)

فاذا اسلموا لا يرجع هذا الشيء اليهم الا اذا تنازل المسلم نعم واما اذا لم يتنازل فخلص لانه لان هذه البلد اتألف وصارت المسلمين ولذلك قال رحمه الله واما اهل العلوة يعني فتحت بالقتال قسوا بالقوة الذين اخذوا عنوة فمن اسلم منهم فقدوة - [00:25:50](#)

فان عرضه وما له للمسلمين. نعم اذا فتحت ابوه لو كان هي على اسلامه نعم قبل العفو لو كان مسلم قبل ان يحصل ما حصلنا هذا نعم قال لان للعلم غلبوا على بلادهم وصارت تهيأ للمسلمين. واما اهل السنة فانهم قد منعوا اموالهم بسبب الصلح اليي حصل وانفسهم -

[00:26:15](#)

عدى سؤاله عليها فليس عليهم الا ما صلحوا عليه. يعني اذا صلحوا مثلا دفع المال وما شابه ذلك خلاص يدفعون هالاموال. نعم فهذا التفسير الذي ذكره لمن مالك في هذا وهذا جاهل والله اعلم - [00:26:38](#)

قال التزن في قطر واحد من ضرورة وازداد ابو بكر رضي الله عنه عدة رسول الله صلى الله عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ورسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:26:54](#)

نعم هذا الباب يعني فيما يتعلق بساتن المسلمين وخاصة القتال بسبب كثرة يعني احيانا كثرة الشهداء فالاصل ان في قبر واحد هذا هو الاصل لانه اذا احتيج بحيث اه انا كتب فلا بأس ان يدفن الاثنين او الثلاثة في - [00:27:08](#)

فضل واحد كما حصل من اول عليه الصلاة والسلام نعم قال مالك عن عبدالرحمن ابن ابي صعصعة عبدالرحمن هو بن عبد الله بن ابي صعصعة وهو ثقة نعم انه بلغه - [00:27:29](#)

هناك يعني حديث يرويها عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه نعم لكن هنا انه بلغ ان امر من الدموع نعم طبعا الحديث صحيح اصل الحديث ثابت في الصحيح نعم - [00:27:46](#)

وعبدالله بن عمرو الانصاريين ثم السلميين. نعم. من بني سلمة فالنسبة اليهم السلفي. نعم نسبة الى بني سلمة ولا يقال السلمي السلمي غير ان هذا البطن من الانصار السلمي نعم وهب جعفر بن عبد الله وعبدالله - [00:28:00](#)

ابن عمرو بن هوام والد ذاته نعم كان قد حصل السيد قدرهما. وكان قبرهما مما يلي السيل وكان في قبر واحد. وهما مما استشهد يوم احد فحفظ وعنهما ليغير مغلظة من مكانهما فوجد لم يتغيرا - [00:28:20](#)

عشان لا من فضله نعم هل فكأنما مات بالامس وكان احدهما قد ذبح فوضع يده على جوحه فدفن وهو كذلك فاميست يده عن لوحه ثم ارسلت فرجعت فما كانت نسأل الله من فضله - [00:28:42](#)

وكان بين احد وبين يوم حصر يوم حفر عنهما ست واربعون سنة. نعم طالما يقول لا بأس ان يدفن او رجلان وثلاثة في قبر واحد من ضوء ويجعل اكبر مما يلي القبلة. هذا كما تكلم في حاجة نعم - [00:28:59](#)

ثابت في الصحيح مثل ما تقدم في الصحيح وفي هذا كلامه للشهيد ايضا لا بأس بالنسبة للاثنين او او غسله في قبر واحد عند الحاجة الى ذلك نعم قال مالك عن الربيع النافع عبد الرحمن - [00:29:17](#)

وهو المدني الملقب بوزيعة الوعي. يعني لاجتهاده فهي ثقة فقيه هو في عام ستة وثلاثين ومئة. مالك خذا الفقه عنه انه قال قدم اهل البطن الصديق مال من البحرين فقال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:38](#)

رأي اوعدة فليأتني نعم فجاءه جابر بن عبد الله فحمل له ثلاث حسنات وهذا ايضا الحديث اصلا في الصحيفة بل هذا الموتى لكن ثابت في الصحيح عن جابر رضي الله تعالى عنه - [00:29:59](#)

وان ابا بكر نفذ وصية الرسول صلى الله عليه وسلم نعم يعني بوزن عدة يعني بمعنى عدة من كان عنده نعم وهي او عدة وعده واسلمت مع حسن الجابر فجاءت الى ابي بكر فنفس الوصية صلى الله عليه وسلم - [00:30:15](#)

وكانوا ابو بكر رضي الله عنه حريص على التذكير مسائل الرسول صلى الله عليه وسلم نسير على طريقة ومنهجها. رضي الله عنه. نعم لا لا نقف عند هنا نعم. احسن الله اليك يا شيخ - [00:30:37](#)

امين احد الاخوة يسأل يقول كيف نجتمع بين حديث الخيل معقود في نواصيها الخير؟ وحديث انما الشؤم في ثلاث وذكر منها الفرس هذا الحديث انما الشؤم في ثلاث جاء لا يبينه وهو ان لو كان الشهم في شية لكان في هذه الاشياء الثلاثة - [00:30:49](#)

ولكن فعل عليها ما في شهوة لكن لو كان في شية انا في هذه الاشياء الثلاثة نعم واحدهم يسأل عن قول من قال اعظم المال بركة ما كان في الخير اخذا من هذا الحديث - [00:31:09](#)

اه ما في دليل هذا واعلم ان ما البركة لا وانما يعني يفعل ان الانفاق في سبيل الله لا شفاء له مبالغ هذا لا شك فيه ان قوم يعني يأخذ من هذا المكان في الخيل - [00:31:26](#)

لا نعم يقول اقترح علينا احد الاخوة ان نجعل في مكتبة المسجد اركاننا كل ركن باسم عائلة من جماعة المسجد ليهتموا بهذا الركن ما

رأيكم في هذا والله ما يعرف اذا كان هون بيهتمون بهذا مو كل تشجيع لهم على الانفاق وكذا وكذا طيب لا بأس - [00:31:41](#)
ثم تقدم مسجد بني زويد نعم يقول يقام الان مسابقات بين الابل لاختيار الاجمل منها. فما حكم المشاركة في ذلك؟ هل هذا اصلا بلغوا
لي من السفاهة من الشفاه او يجلسون ايام - [00:32:01](#)

البدء القلب يضيعون صلوات او يعني يضيعون اوقات نعم وينفقون اموال طائلة والمسلمين يقتلون. وهل هولاء مشغولين مزايين
الابل؟ سفاهة نعم ما صحة حديث عمران ابن حصين في مثال النبي صلى الله عليه وسلم عليه لبس الحلقة وقوله له فانك لو مت
وهي عليك ما افلحت ابدا وهل يؤخذ منه انه - [00:32:16](#)

لم يعذره بجهله هذا الحديث فيه ضعف فيه ضعف لكن بعدها ضعيف يعني في على من لبس الخيط او الحلقة نعم لان هذا شرك؟ نعم
ان هذا شبهه ومن تعلق بغير الله وقيل الى ما تعلق به - [00:32:39](#)

لا لا صعب انك على النصوص لا ما مناسبة حديث الله اكبر خربت خبير بعنوان الباب؟ والله هذا يعني فيه يعني فلهذا والله اعلم
يعني والجهاد في سبيل الله سبحانه وتعالى. وهذا يعني الباب ايضا فيه يعني حث على - [00:32:58](#)

اسأل الجهاز والنفقة يعني قال النفقة في الغزو يعني يبحث عن الجهاد عموما يبحث عن الجهاد ولا شك يعني انهم خرجوا للجهاز
الخروج يعتاد الى مال ومن المعلوم ان كان مما سبق هو يعني تجهز لنفسه يجهد نفسه بنفسه فهل جهاز - [00:33:17](#)

هذا صافي في سبيل الله نعم يقول بعض المدرسين احيانا في مصليات المدارس يحتاج الى ان يتأخر في تكبيرة الاحرام مع حضوره
وتكبيرة الاحرام لغرض تنظيم الطلاب ومراقبة من لم يثبت ومعاينة المقصر. فيدرك الركعة بالركوع ويكون قد ترك ركننا متمعدا. لكن -

[00:33:37](#)

بحاجة فما رأيكم؟ والله لعل هذا اذا حصل احيانا يعني مثل ما مثل ما قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت ان امر بصلاتهم فتقام ثم
امر رجل من الناس فيصلي بهم ثم امر شباب مع الحزم من حطب من حطب فاحوقع الذين تخلفون عن بيوتهم - [00:33:59](#)

يتخلفون عن الصلاة ويحوط عليهم بيوتهم او كما قال عليه الصلاة والسلام فهذا هم عليه في هذا انه هم عليه الصلاة والسلام ولا يهم
الا بشيء مفعولا فاذا فعل هذا بعض الاحيان فلا بأس - [00:34:18](#)

ان دائما كل كل يملأ وينهى من الدين يعني بل نفعل بالاسبوع حتى هم من انفسهم يعتادون على هذا شيء ويواصلون واصبحهم عز
وجل. نعم شيخ عفا الله عنك في في عدد رواة المشهور من الاحاديث آ الفاصل بين عدد المتواتر والمشهور المشهور ما فوق الثلاثة -

[00:34:33](#)

يعني يصل الى كم حتى يصبح متواتر او ينقص عن المتواتر؟ صحيح ان ما كان ثلاثة يعني اقل اذا كان في الاسناد اقل عدد اقل
صدقة من حيث العدد طبعا الاسناد صدقات طبقة الصحابة التابعين اتباعهم اذا كان اقل عدد ثلاثة فهذا هو المشهور - [00:34:58](#)

الليلة سنقل عدد هذا انه متواتر لان المتواتر لافاد العلم وخرج عن حد المشقوق فهذا هو ما افاد العلم نعم ما صح يا شيخ من
قال ان رواة المتواتر لا يبحث في حفظهم وانما يبحث في عدالتهم حتى ولو كانوا كثيرا - [00:35:20](#)

يعني دون طبقة الصحابة. هذا يعني فيه تفصيل ان كان الاسانيد لا تخلو من كلام فهذا يعني لابد من البحث لا ان كان هناك يعني
ضعف وكذا وكذا وتسامير وهذا الضعف ليس بشديد نعم هذا ينجز هذا الضعف - [00:35:50](#)

هذا النعب ينجذب واما لا تبحث في حزب المعاناة لا لا لكن لو مثلا انت جالس وفلان وفلان وفلان وفلان كلهم يحضرون هذا الشيء
انهم ما اجتمعوا واتفقوا على هذا الشيء فهذا قد ما يجعلك تبحث عن بعض التفاصيل. التفاصيل اللي تتعلق باحوالهم - [00:36:10](#)

ان لا يبعث لا نفكة لا مو بصحيح. نعم. لكن تعريف يا شيخ المتواتر يوحي بانه يقبل ليس لعدالة رواد. ولكن كل كثرتهم وتفرقهم وانهم
تزيل العادة ان يتواطؤوا على الكذب. متى تحيل العادة ان يتواطؤوا على الكذب؟ او - [00:36:31](#)

اول شرط بحيث تحيل العادة ان يتواطؤا. والف كذب. نعم. يعمل النصرى واليهود يجتمعون قلوب مؤلفة امة لو واظبا يستمعون
الملايين بعد يمكن على الاساتذة اول شرط بان يستحل والثاني هنا يبعد بعدا - [00:36:51](#)

ان يتفقوا يتبع الكذب في ثقتهم وعدالتهم وضبطهم نعم اما اذا لم يكن كذلك فهم يتفقون. نعم يسألون الاخوان عن بلاغات مالك. غير

صحيح. من الصحيح ومن غير الصحيح. لابد ان نثبت بالاسلام. لابد بالاسلوب - [00:37:21](#)

فهناك شيء سهل هناك شيء غير صحيح. الضابط في هذا يعني معتبرة سنة مقبولة هذا ساكت نعم علماء ببلاغ البلاغات في الاصل

الضعيف. نعم. ولم يذكر اه رحمه الله اه لم يذكر في - [00:37:41](#)

من ابواب الجنة الا اربعة. فهل صح في تسمية الاربعة الباقية؟ هو ما يعني صح في هذا الشيء. ما اعرف صح في هذا شيء هل تصح

قصة ربيعة رحمه الله بان والده لم يره الا بعد ان جلس للناس في المسجد؟ هذا انكرها او قصة انكرها الذهبي - [00:38:01](#)

يا شيخ بطاقة تباع بمئة ريال ومن اشتراها تحصله تخفيضات متفاوتة تصل الى خمسين بالمئة من بعض المحلات ما حكم هذا؟ لانهم

يبيعون هالبطاقة بمئة ريال. اي نعم. ويذهب الى محلات معينة واذا ما استعمل هالبطاقة - [00:38:21](#)

والله ظاهر الامر انها مطلقة. وانا ما ادري يعني حقيقة. ايه لا هذا لا هذا ولا لم يعني في جوازه غدا. هذا في جوازه ندى. نعم. نعم

يعني ما احد يعلن يقول احنا - [00:38:41](#)

على حسب معين نعم. بطاقات لا. اخيرا يا شيخ يقول ما حكم من ترك واجبا من واجبات الصلاة وهو خلف الامام مأموم متعمدا. هو

التعمد ما يجوز. التعمد ما يجوز هذا لو ان الانسان نسيانا وخطأ فهذا يتحمل الايمان - [00:38:59](#)

يعني ما جاء بانه اذا نسي الانسان مثلا تكبيرة تكبيرة من تكبيرة الانتقال او او قول سبحان ربي العظيم ووقوع انه يسجد بعد تسليم

الامام. فالامام هنا يتحمل؟ نعم لكن من تركه يقول لا ما هو الذي يجب ما يتحملها - [00:39:19](#)

نعم. واما متعمدا لا يجوز. التعمد لا يجوز. صلاته صحيحة يا شيخ؟ هل العقل ان من تاب واجبا تعمدا الاصل ما تصح. هذا هو الاصل

الاصل ما تصلح لازم بس لعل يبين لنا ما هو المناسب. هناك خلاف بين اهل العلم. يعني ماذا القراءة خلف المصادر - [00:39:39](#)

لا خلاف يعني قد الانسان يتوقف يقول لشخص ما صلاة المذهب باطلة اذا كان خلف الامام في صلاة جهمية لانه معروف الخلاف بين

اهل العلم فلعل يبين ما هذا الواجب احسن حتى - [00:39:59](#)

يعني من حيث الحكم يكون يتضح اكثر للمجيب احسن الله اليكم يا شيخ امين حياكم الله حياكم الله حياكم الله - [00:40:13](#)